

UN PAPER

OCT 1 1989

UNSA COLLECTION
نويسلر

وحدة التفتيش المشتركة

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية : الدورة الرابعة والأربعون
الملحق رقم ٣٤ (A/44/34)



الأمم المتحدة

تقرير
وحدة التفتيش المشتركة

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية : الدورة الرابعة والأربعون
الملحق رقم ٢٤ (A/44/34)



الأمم المتحدة

نيويورك ، ١٩٨٩

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام .
ويعني إيراد أحد هذه الرموز الاحالة الى إحدى وثائق

الأمم المتحدة

المحتويات (تابع)

الفقرات المفحة

- جيم - المشروع RLA/86/002 - دعم إدارات الشؤون الخارجية في أمريكا اللاتينية - تقييم منتصف المدة (A/43/627) (JIU/REP/88/4) ٣٦-٣٣
- DAL - مساهمة منظومة الأمم المتحدة في صون وإدارة التراث الثقافي والطبيعي في غرب آسيا (JIU/REP/88/5) ٤٠-٣٧
- HAE - تقييم النظم المتتبعة في الأمم المتحدة لتقدير مشاريع التعاون التقني - الجزءان الأول والثاني (JIU/REP/88/6) ٤٣-٤١
- WAO - تمثيل مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في المؤتمرات والمجتمعات - الجزء باء : الوكالات المتخصصة (JIU/REP/88/7) ٥٣-٤٤
- زاير - مذكرة بشأن تكاليف الانتقال (JIU/NOTE/88/1) ... ٥٥-٥٤
- حاء - مذكرة بشأن إدارة الإجازات المرضية في الأمم المتحدة (JIU/NOTE/88/2) ٥٨-٥٦
- طاء - تقرير عن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا (JIU/REP/89/1) ٦١-٥٩
- ياء - تقييم أنشطة التنمية الريفية التي تتطلع بها منظومة الأمم المتحدة في ثلاثة بلدان افريقية من أقل البلدان نموا (بوركينا فاسو ، بوروندي ، جمهورية تنزانيا المتحدة) (JIU/REP/89/2) ٧٠-٦٢

أولاً - مقدمة

١ - هذا التقرير هو التقرير الحادي والعشرون الذي تعدده وحدة التفتيش المشتركة
منذ إنشائها في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٧٨ ، ويرد فيه بيان أنشطة الوحدة خلال
الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٨٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٩^(١).

شانيا - المنظمات المشتركة في الوحدة

٢ - فيما يلي أسماء المنظمات المشتركة في الوحدة :

- الام المتحدة والهيئات التابعة لها
- منظمة العمل الدولية
- منظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة
- منظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)
- منظمة الطيران المدني الدولي
- منظمة الصحة العالمية
- الاتحاد البريدي العالمي
- الاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية
- المنظمة العالمية للأرصاد الجوية
- المنظمة البحرية الدولية
- المنظمة العالمية لملكية الفكرية
- منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية
- الوكالة الدولية للطاقة الذرية

ثالثا - تشكيل الوحدة

- ٣

كان تشكيل الوحدة في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٩ على النحو التالي :

السيد ريتشارد ف . هيبيس* (الولايات المتحدة الأمريكية) ، رئيسا
 السيد كابونغو تونسالا* (زاير) ، نائبا للرئيس
 السيد صلاح ا . ابراهيم** (مصر)
 السيد بوريص ب . بروكوفيف** (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)
 السيد اديب داودي** (الجمهورية العربية السورية)
 السيد سيفرييد شوم** (جمهورية المانيا الاتحادية)
 السيد الين غوردون* (فرنسا)
 السيد راؤول كويهانو** (الارجنتين)
 السيد ايفان كوبيش* (يوغوسلافيا)
 السيد كاهونو مارتوهادينغورو*** (اندونيسيا)
 السيد نورمان ويليامز** (بنما)

* تنتهي مدة عضويته في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ .

** تنتهي مدة عضويته في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٣ .

*** تنتهي مدة عضويته في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٣ .

**** تنتهي مدة عضويته في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٤ .

٤ - وقد انتخبت الوحدة ، وفقا للمادة ١٨ من نظامها الاساسي ، السيد ريتشارد ف . هيبيس رئيسا والسيد كابونغو تونسالا نائبا للرئيس للسنة التقويمية المنتهية في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ . وفي عام ١٩٨٨ ، كان السيد كاهونو مارتوهادينغورو رئيسا للوحدة والسيد ريتشارد ف . هيبيس نائبا للرئيس .

٥ - وقد أعادت الجمعية العامة ، بموجب مقررها ٣٣٦/٤٢ المؤرخ في ٢٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ، تعيين السيد كاهونو مارتوهادينغورو (اندونيسيا) عضوا لمدة تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ وتنتهي في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٤ ،

وعينت السيد راؤول كويهانو (الأرجنتين) عضواً لمدة تبدأ في ١ نيسان/أبريل ١٩٨٩ وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ . وقد حلّ السيد كويهانو محل السيد انريكي فيرير - فيرا ، وهو أيضاً من الأرجنتين ، بعد أن ترك منصبه في الوحدة اعتباراً من ١ نيسان/أبريل ١٩٨٩ .

رابعا - الامانة

٦ - تتكون امانة الوحدة من أمين تنفيذي و ٧ موظفين من الفئة الفنية و ١١ موظفاً من فئة الخدمات العامة .

خامسا - برنامج العمل

٧ - وضع برنامج العمل لسنة ١٩٨٩ وفقاً للمادة ٩ من النظام الأساسي للوحدة ، مع إيلاء اهتمام خاص للمبادئ التوجيهية الواردة في القرار ٢٣١/٤٣ المؤرخ في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٨ (انظر الفقرات ١٣ إلى ١٥ أدناه) . وقد وُضعت في الاعتبار في برنامج العمل الطلبات والاقتراحات المقدمة من المنظمات المشتركة في الوحدة . وقام الأمين العام للأمم المتحدة بتعزيز البرنامج على الدول الأعضاء والمنظمات المشتركة بموقفه الوثيقة A/44/129 . وعلى غرار ما سبق في الفترة الأخيرة ، يرد بإيجاز وصف لأهداف كل دراسة وللمجال الذي تركز عليه ، وتتعدد بذلك دراسات التقييم . ويرد في موضوع مستقل في برنامج العمل بيان بالدراسات التي يحتمل الإफلاع بها في الفترة

١٩٩١ - ١٩٩٠

١٩٩١ - ١٩٩٠

١٩٩١ - ١٩٩٠

١٩٩١ - ١٩٩٠

١٩٩١ - ١٩٩٠

١٩٩١ - ١٩٩٠

١٩٩١ - ١٩٩٠

١٩٩١ - ١٩٩٠

١٩٩١ - ١٩٩٠

١٩٩١ - ١٩٩٠

١٩٩١ - ١٩٩٠

١٩٩١ - ١٩٩٠

١٩٩١ - ١٩٩٠

١٩٩١ - ١٩٩٠

١٩٩١ - ١٩٩٠

١٩٩١ - ١٩٩٠

١٩٩١ - ١٩٩٠

١٩٩١ - ١٩٩٠

١٩٩١ - ١٩٩٠

١٩٩١ - ١٩٩٠

١٩٩١ - ١٩٩٠

سادسا - تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٢١/٤٣

٨ - رحبت الدول الأعضاء بالتدابير التي اتخذتها وحدة التفتيش المشتركة لتحسين أدائها العام لوظائفها وبتركيزها على تحسين نوعية تقاريرها وفعاليتها وطريقة عرضها . ولدى اتخاذها للقرار ٢٢١/٤٣ في الدورة الثالثة والأربعين للجمعية العامة ، شجعت الدول الأعضاء الوحدة على موافلة تلك الجهود .

٩ - وتعزيزا لما تقدمه الدول الأعضاء من دعم ، قامت بتزويد الوحدة ، وفقا للقرار ٢٢١/٤٣ ، بمبادئ توجيهية كي تتبعها عند إعداد برامج عملها المقيدة (الفقرات ٦ و ٧ و ٨) . واعتبرت أيضا أن متابعة توصيات الوحدة أمر له أهمية خاصة وشجعت على بيان ذلك على نحو سليم في الفرع الملائم من تقرير الوحدة المعنوي (الفقرة ٢) . وشجعت الوحدة أيضا على أن تراعى قدر الإمكان الحد من الجزء التجريبي من تقاريرها ، وتوسيع الجزء التقييمي ، مع تقديم توصيات عملية ومكملة للجهود (الفقرة ٤) . وفي الختام ، وادرأكا من الدول الأعضاء لضعف الاهتمام الموجه إلى النظر في تقارير الوحدة ، طلبت إلى الوحدة أن توسيع بإجراءات جديدة تستهدف تضييق هياكل منظومة الأمم المتحدة المختصة على النظر في تقاريرها بمزيد من التفصيل (الفقرة ١٠) . وتتضمن الفقرات التالية معلومات كاملة عن هذه الجوانب من القرار .

الفقرة ٢ : "تشجع وحدة التفتيش المشتركة على أن توافق جهودها المبذولة لتحقيق هذه الغاية ، ولا سيما فيما يتعلق بهذه الفرع من تقاريرها السنوي الذي يتناول النتائج التي تخلص إليها فيما يتعلق بتنفيذ توصياتها" .

١٠ - وقد تناول الفصل السابع من التقرير السنوي العشرين للوحدة (٢) موضوع متابعة تقارير الوحدة ، وجاء فيه أن الوحدة تشعر بالارتياح للتقدم الذي أحرزته الأمم المتحدة والهيئات التابعة لها في تنفيذ التوصيات الواردة في سمعة تقارير من المجال العام للدارة . وفي الدورة الرابعة والأربعين للجمعية العامة ، سيكون معروضا على الدول الأعضاء تقرير للأمين العام عن حالة تنفيذ توصيات الوحدة في ميدان التعاون الإنمائي (A/44/488) .

الفقرة ٤ : "تشجع أيضا وحدة التفتيش المشتركة ، عند وضع تقاريرها في المستقبل ، على الحد قدر الإمكان من الجزء المعنوي وتوصيم

الجزء التقييمي بهذه التقارير ، مع تقديم توصيات تستهدف التحسين ، تكون عملية وممكنة التنفيذ في نفس الوقت" .

١١ - وقد بدأت الوحدة بالفعل في الامتثال لذلك ، وتعتقد أن التقارير التي صدرت منذ الموافقة على القرار قد أفادت من الجهد الذي بذلتها الوحدة في هذا الصدد .

الفقرة ٦ : "تطلب إلى وحدة التفتيش المشتركة أن تنظر في اتباع نهج أكثر انتقائية عند وضع برنامج عملها ، بفيه الحد من عدد تقاريرها وتحسين نوعيتها" .

١٢ - وقد استرشد المفتشفون بهذا الطلب عندما اجتمعوا أثناء وضع برنامج العمل (A/44/129) . وتمكنت الوحدة ، اتباع نهج أكثر تمعنا عند إعداد برنامج عملها ، من أن تقرر بصورة أولية محظ التركيز للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ ، على خمس دراسات مقابل شهانى دراسات كانت تمثل محظ التركيز للفترة ١٩٨٩ - ١٩٩٠ . كما سيجري تمحيق دقيق مماثل للمقترحات الأخرى سعيا إلى ادراجها في برنامج العمل الرسمي لعام ١٩٩٠ .

الفقرة ٧ : "تدعو وحدة التفتيش المشتركة ، آخذة في الاعتبار المسؤوليات الأخرى التي تقع على عاتقها ، إلى تضمين برنامج عملها المقترن إداء المشورة إلى المنظمات المشاركة بشأن الأساليب التي تتبعها في التقييم الداخلي ، وإجراء مزيد من التقييمات الخاصة للبرامج والأنشطة ، مع إيلاء الاعتبار الواجب للشواحي البرنامجية التي تحددها لجنة البرنامج والتنسيق ، والمراعاة التامة لولايات المنظمات المعنية" .

١٣ - وفي هذا الصدد ، تشير الوحدة إلى آرائها المعرف عنها في العام الماضي في الفقرة ١٧ من تقريرها^(٢) . فقد كان رأي الوحدة آنذاك وما زال هو أن أفضل وسيلة لتحقيق هذا الهدف هي التشاور مع المنظمات المشتركة أثناء وضع برنامج عمل الوحدة . وتزمع الوحدة مواصلة إجراء هذه المشاورات السنوية التي تدعمها المباحثات المخصصة ، حسبما تبرره الأحوال خلال العام .

الفقرة ٨ : "تدعو أيضاً في هذا الصدد ، وحدة التفتيش المشتركة إلى إيلاء المزيد من الاهتمام للمسائل التنظيمية ومسائل

الميزانية والادارة ، بما في ذلك المسائل التي تحددها اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في تقاريرها المتعلقة بتنسيق شؤون الادارة والميزانية في الامم المتحدة مع الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، وتلك التي يحددها مجلس مراجعي الحسابات في آرائه وتقاريره بشأن مراجعة الحسابات ، بالإضافة الى المجالات التي تجري فيها اصلاحات في منظومة الامم المتحدة" .

١٤ - وعلى الرغم من التطرق الى هذه المسألة فإن الوحدة لم تتمكن من تحقيق هذا الهدف بكامله خلال الفترة القصيرة التي انقضت بين الموافقة على القرار وإعداد برنامج العمل . ومع ذلك ، سيُعمل ، بالطبع ، بنصيحة الجمعية العامة . وفي هذا الصدد ، تود الوحدة أن تثنيه بأن المسائل التنظيمية ومسائل الميزانية والادارة تمثل حاليا ما يقرب من ٦٠ في المائة من الدراسات المدرجة في برنامج العمل .

الفقرة ١٠ : "طلب الى وحدة التفتيش المشتركة أن توصي بإجراءات جديدة تستهدف تشجيع هيئات منظومة الامم المتحدة المختصة على النظر في تقاريرها بمزيد من التفصيل" .

١٥ - هناك شرطان يجب أن يتوفرا دائمًا إذا أريد إتاحة فرصة جيدة لكي تنظر هيئات الادارة والاستعراض في التقارير بإمعان . والشرط الأول هو أن التقارير يجب أن تكون معدة على أساس المواضيع وأن تكون ذات أهمية للدول الأعضاء وللأمانات . وكما لاحظت الوحدة من قبل فإنه "حيثما يوجد شكل من أشكال المصلحة الذاتية ، فإن هناك تقارير تقابل بالترحيب ، حتى وإن كانت ذات نوعية تقنية مشكوك فيها" ^(٢) . وللوفاء بهذا الشرط ، ستواصل الوحدة بذل غاية جهدها حتى تكون التقارير ذات نوعية تعكم الاقتدار المهني من حيث وضوح الفرض وتحليل الهدف وقوة الحجة والتقدم بتوصيات دقيقة مثمرة . وأولاً وقبل كل شيء ، تنتوي الوحدة تركيز تقاريرها حول القضايا الحية . أما الشرط الثاني فيتعلق بقدرة هيئات الادارة والاستعراض على تدبير الوقت اللازم للنظر في تقارير وحدة التفتيش المشتركة . ولم تكن الحال على هذا النحو دائمًا في اللجان الرئيسية للجمعية العامة أو في لجنة البرنامج والتنسيق ، حيث تكون جداول أعمالها غامضة ، في أحيان كثيرة ، بقضايا مهمة ومرتبطة بوقت .

سابعا - تقارير المتابعة

٦ - كما ورد في الفقرة ١٠ ، لا تستطيع الوحدة أن تقدم ، في هذا الوقت ، رأياً شاملًا بشأن إجراءات المتابعة التي اتخذتها الأمم المتحدة والهيئات التابعة لها ، نظرًا للعدم الانتهاء بعد من إعداد تقرير الأمين العام . ومع ذلك ، فإن الوحدة تشعر بالارتياح إزاء ما توليه جميع المنظمات المشتركة فيها من اهتمام جاد لمتابعة توصيات الوحدة بما يتلقى بقرارات هيئات إدارة تلك المنظمات .

ثامنا - المشاورات

١٧ - ما زالت قنوات الاتصال مع اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ولجنة الخدمة المدنية الدولية وفريق مراجعي الحسابات الخارجيين واللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الادارية واللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الفنية ودوائر الادارة ومراجعة الحسابات في الامانات مفتوحة وتتسم بالمرونة . وتتلقي الوحدة منها مشورة حصيفة ، من حين لآخر ، بشأن المسائل العامة في مجالات الميزانية وشئون الموظفين والادارة المالية والتعاون الانمائي أو بشأن المسائل المحددة المتعلقة بالدراسات .

تاسعا - ملخصات تقارير وحدة التفتيش المشتركة ومذكراتها

١٨ - ترد أدناه ملخصات التقارير والمذكرات التي صدرت عن وحدة التفتيش المشتركة في الفترة من تموز/يوليه ١٩٨٨ الى حزيران/يونيه ١٩٨٩ . ويورد أيضا اسم المنظمة التي أرسل اليها كل تقرير لاتخاذ الإجراء اللازم .

الـ٦ـ استعراض لاستعمال المعدات المقدمة لمشاريع التعاون التقني في البلدان النامية (JIU/REP/88/2)

١٩ - يتناول هذا التقرير على وجه التحديد استعمال المعدات التي يمولها جهاز الأمم المتحدة الإنمائي والمقدمة لمشاريع التعاون التقني في البلدان النامية . وبعالج مسالتين ، هما : (أ) مدى إسهام المعدات في ايجاد حل ، بأقصى قدر من الكفاءة ، للمشاكل المحددة في بيئات معينة أعد المشروع من أجلها ؛ (ب) ومدى الكفاءة التي تُنْقَل بها الخبرة الفنية والاقتدار التقني الى رعايا البلدان التي تُقدم اليها المساعدة .

٢٠ - ويستند التقرير الى الملاحظة الميدانية لتسعة مشاريع ، قامت بتنفيذها أربع من وكالات الأمم المتحدة المتخصصة (منظمة الأمم المتحدة للغذية والزراعة ، والاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية ، واليونسكو ، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية) في بلدان افريقيين (غانا وزائير) . والاستنتاج الرئيسي الذي خلص اليه التقرير هو أن استعمال هذه المعدات ، سواء أثناء فترة المشروع او بعد الفراغ منه المساعدة ، يشير بعض المشاكل ويكشف عن أوجه مختلفة للقصور فيما يتصل بما يلي : (أ) إعداد المشروع ؛ (ب) شراء المعدات وشحنها الى المشروع ؛ (ج) تدريب الموظفين المحليين ؛ (د) تنسيط المعدات ؛ (هـ) الخدمة والصيانة بعد البيع ؛ (و) نقل المعدات الى الحكومات في نهاية الامر .

٢١ - والجزء الثالث من التقرير ، يورد العبر الواجب استخلاصها في المجالات المذكورة أعلاه ، ويتضمن توصيات بغية تحسين إعداد المشاريع ، والقواعد المالية المعمول بها فيما بين الوكالات ، وميزانيات المشاريع ، وعنصر التدريب في مشاريع المساعدة التقنية ، وكتيبات التعليمات التي تستخدمها الوكالات .

٢٢ - وقد أرسل التقرير في ١١ آب/اغسطس ١٩٨٨ الى الرؤساء التنفيذيين لجميع المنظمات المشاركة في وحدة التفتيش المشتركة لاتخاذ الإجراء اللازم .

باء - تمثيل مؤسسات منظومة الامم المتحدة في المؤتمرات
والاجتماعات - الجزء ألف : الامم المتحدة

(A/43/586) (JIU/REP/88/3)

٢٣ - على مدى السنين ، كان حضور موظفي الامم المتحدة للمؤتمرات والاجتماعات الدولية ومشاركتهم فيها بوصفهم ممثلي المنظمة (أي التمثيل) موضع اهتمام بالغ من جانب المنظمة ، من حيث الكفاءة والتكلفة على حد سواء . كما كان نشاط الامم المتحدة التمثيلي موضع قدر من الانتقاد حيث أثيرت مسألة عدم الكفاءة في مراقبة مختلف الجوانب ، مثل عدد الممثلين ، ومدة الحضور ، والتمثيل النشط ، والجدوى والتكاليف التي ينطوي عليها الامر ولا سيما في ضوء القيود المالية الراهنة .

٢٤ - وكانت أهداف هذه الدراسة هي استعراض الاجراءات والاليات القائمة المتمثلة بتمثيل الامم المتحدة في المؤتمرات وال الاجتماعات الدولية ، وفحص جدوی وفعالية مشاركة موظفي الامانة العامة ، والتوصية بالوسائل والطرق الكفيلة بزيادة كفاءة تلك المشاركة وخفض التكاليف التي ينطوي عليها الامر . والقصد من التقرير هو خفض التمثيل غير اللازم دون المسار ببنوعية التمثيل وبصورة المنظمة .

٢٥ - واستعرض التقرير جوانب الانشطة التمثيلية للمنظمة ، مثل المركز القانوني ، والدعوات ، واجراءات وآليات تحديد التمثيل ، والمشاركة في المؤتمرات والاجتماعات ، والجوانب المالية ، واجراءات المراقبة وامكانية الاخذ بالتقنيات الجديدة .

٢٦ - وتوجز نشرة الامين العام ST/SGB/Rev.1 الاجراءات المحددة التي تنظم التمثيل حيث تاذن بمقتضاهها وحدة التمثيل التابعة للمكتب التنفيذي للأمين العام بالنشاط التمثيلي للامم المتحدة وتتولى تنسيقه عموما .

٢٧ - ومن الجوانب الهامة للتمثيل طريقة معالجة الدعوات ، وهو أمر لم يكن يتناول دائمًا اهتماما عميقا . والتأخير في ورود الدعوات يمثل أحد الاسباب الداعية الى ذلك . ومع أن زيادة عدد الدعوات المرفوضة في عام ١٩٨٦ بالمقارنة بعام ١٩٨٥ تبيّن توفر قدر من الانتقائية لدى ادارات ومكاتب الامم المتحدة ، فإنه ينبغي تبسيط اجراءات معالجة الدعوات الواردة واجراءات تقديم الطلبات للحصول على إذن بتلبيتها .

٤٨ - والتمثيل الفعال يقتضي حسن التعاون والتنظيم والمراقبة ، سواء على مستوى الادارات او من قبل وحدة التمثيل . وبالرغم من ان الادارات والمكاتب المعنية تؤدي دورا هاما في معالجة الدعوات ، وحضور عدد المشاركين ومدة الحضور ، فإن المراقبة التي تمارسها ليست محكمة بما فيه الكفاية . وهناك استنتاجات مماثلة تنطبق على الامثل التحضيرية التي تتطلع بها الادارات للمشاركة في الاجتماعات ، فضلا عن تقديم النظاريين عن مشاركتها فيها . ومع بعض الاستثناءات ، هناك نقص عموما في التعليمات والمبادرات الوجيهة المحددة المتعلقة بالتمثيل . وبالاضافة الى ذلك ، فإن التقديم ، الذي ينبع من ان يكون موقع اهتمامها ، لا يُمنع اولوية .

٤٩ - وفيما يخص التكاليف التي ينطوي عليها التمثيل ، فلم يزود المفتاح باحصاءات دقيقة عنها . وفي حين ان إحكام المراقبة من جانب وحدة التمثيل على عملية إصدار الأذن لم يحضر عن وفورات في مصروفات السفر ، فإن الادارات والمكاتب المعنية يتمنى ان تهتم بهذه المسألة بدقة أكبر . كما ينبغي بذلك جهود اضافية للاستفادة من مكاتب الاتصال والمكاتب الميدانية . وقد وجدت بعض المخالفات في الممارسات المحاسبية ، التي ينبع منها بصفتها تنفيذ الاحكام ذات الصلة من الاجراءات المالية تنفيذا صحيحا .

٥٠ - وقد اولى التقرير شيئا من الاهتمام لإمكانية الالتحاق بالتقنيات الجديدة في مجال التمثيل ، مثل التداول من بعد .

٥١ - وخلص التقرير الى ان المراقبة الدقيقة للإجراءات ذات الصلة أمر اساسي لتمثيل المذهب بفعالية وكفاءة . وأوصى التقرير بما يلي :

(١) ينبع من تراعي الادارات والمكاتب بدقة الاحكام الواردة في
ST/90B/207/Rev.1

(٢) ينبع من تعزيز اداريا وحدة التمثيل التابعة للمكتب التنفيذي
للسنة الحالية حتى تتعالج بعمق انتقادات المراجعة .

(٣) ينبع من تقتصر المشاركة في المؤتمرات والاجتماعات على شخص واحد .

(٤) ينبع من تظل مدة حضور الاجتماعات عند الحد الادنى .

(هـ) يتبغي أن توحد القواعد والممارسات ذات الصلة في المنظمة ، وأن تُتخذ تدابير تمحيّحة ومالية لتنفيذها ،

(و) يتبغي أن تقوم الادارات والمكاتب دائما باستعراض وتقديم الانشطة التمهيلية عموما ،

(ز) يتبغي أن تقوم الدوائر التي تتناول الابتكارات التقنية بمتابعة تطور انواع التكنولوجيات الجديدة عن كثب مثل التداول من بعد ، بغية الأخذ بها في مجال التمهيل .

٣٣ - وقد أرسل التقرير في ٢٥ آب/أغسطس ١٩٨٨ إلى الأمين العام للأمم المتحدة لاتخاذ الاجراء اللازم ، وفي ٢٦ آب/أغسطس ١٩٨٨ ، إلى المنظمات الأخرى المشاركة في وحدة التفتيش المشتركة ، للعلم .

جيم - المشروع RLA/86/002 - دعم إدارات الشؤون الخارجية في أمريكا اللاتينية - تقييم منتصف المدة (JIU/REP/88/4) (A/43/627)

٣٤ - يعد هذا التقرير بمثابة تقييم منتصف المدة لمشروع من أكبر المشاريع الاقتصادية الجاري تنفيذها في أمريكا اللاتينية ، وتبلغ مدخلات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي فيه نحو ١,٦ مليون دولار . وعلى أساس الزيارات والمقابلات التي جرت مع كبار موظفي وزارات الخارجية ومع المشتركين في الحلقات الدراسية ، خلص المفتشون إلى رأي مفاده أن الأسلوب المنتهج حاليا لتنفيذ المشروع لا يؤثر إلا تأشيرا طفيفا بالنسبة إلى المبالغ المستمرة فعلا . وذكروا أنه إذا لم يعدل أسلوب تنفيذ المشروع فقد تبرز نزعات خطيرة .

٣٥ - ومن القضايا الأساسية المطروحة ما يتصل بالاتجاه العام الحالي للمشروع الذي يعيش بدراسة العلاقات السياسية الدولية لبلدان المنطقة وتحليلها ومناقشتها (بمعزل عن العلاقات الاقتصادية الدولية) والصلاحية الدستورية للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ، للقيام بدور الوكالة المنفذة للمشروع . ويعتقد المفتشون أن المضمون يقع خارج حدود صلاحية اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بل أنه يتفق مع صلاحيات المؤسسات الأكاديمية الخامسة أو

الوكالات السياسية لحكومات المنطقة . ويرى المفتشون أيضا ضرورة اشراك الحكومات المشتركة بأقصى قدر ممكن . وفي ضوء ما ورد أعلاه ، تقدم المفتشون بثلاث توصيات ذات صلة : (أ) ينبغي القيام باستعراض للمشروع لجعل طريقة التنفيذ منسجمة مع ملامحات اللجنة ؛ (ب) ينبغي دراسة امكانية وجدو اشراك الحكومات المشتركة بأقصى قدر ممكن ؛ (ج) ينبغي عقد اجتماع بين الاكاديميات او المعاهد التي تعمل بالاشتراك مع وزارات الخارجية المعنية ، للنظر في انشاء شبكة تضم تلك المؤسسات وطرق التنفيذ المباشر .

٢٥ - وقدمت توصيتان اضافيتان متصلتان بالموضوع . وننظرا للرأي المعرّب عنه ومفاده أن لكل وزارة من وزارات الخارجية احتياجاتها الخاصة القائمة على عوامل مختلفة ، فان تلبية تلك الاحتياجات من خلال مشروع اقليمي تعتبر بعيدة الاحتمال ، بل إن نهج المشاريع القطري هو الأفضل . ولذلك يوصى بأن تقوم كل حكومة من الحكومات بتنفيذ المشاريع القطريّة الداعمة لإدارات الشؤون الخارجية الخاصة بكل منها بغية تحقيق أحد الأهداف الرئيسية لجميع برامج التنمية وهو الاعتماد على الذات . وفي هذا الصدد ، يوصى كذلك بأنه إذا قررت الحكومات طلب مرحلة شانية ، فينبعى أن تبدأ أنشطتها البرمجة التمهيدية مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، في الوقت المناسب .

٢٦ - وقد أرسل هذا التقرير في ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ ، إلى الأمين العام لاتخاذ الاجراء اللام ، والى المنظمات الأخرى المشاركة في وحدة التفتيش المشتركة للعلم .

دال - مساهمة منظومة الأمم المتحدة في صون
إدارة التراث الشعافي والطبيعي في
غربي آسيا (JIU/REP/88/5)

٣٧ - يلاحظ التقرير ، بصورة عامة ، أن التعاون الذي تقدمه مؤسسات منظومة الأمم المتحدة إلى بلدان غربي آسيا يندرج في نمط ثقافي يلائم المنطقة من عدة نواح ، ويراعي العدد الوافر من الأماكن الأثرية والذخائر والتحف الفنية التي يجب حفظها وصيانتها مما يجعل من كل بلد في المنطقة تقريراً موقعاً أثرياً في حد ذاته .

٣٨ - ويلاحظ التقرير أيضاً أن هذا التعاون يولي الاهتمام الواجب للسمات المميزة للمنطقة ، من الناحيتين المناخية والجغرافية ، مثل وجود مناخ جاف ومساحات صحراوية أو شبه صحراوية شاسعة ، وهي سمات تجعل من برامج وأنشطة حفظ التربة والمياه ، أمراً حيوياً .

٣٩ - بيد أنه ، وفقاً لما ورد في التقرير ، فإن الأنشطة المحددة لمون التراث الثقافي والطبيعي التي قامت بها مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في المنطقة تحتاج إلى تعزيز في أربعة مجالات هي ، الاستراتيجية ، والمؤسسات ، والتدريب ، والتمويل . وبناء على ذلك ، يوصي التقرير بأن تنظر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ التدابير التالية :

(أ) أن تقدم المساعدة في إعداد استراتيجيات وطنية طويلة الأجل وسياسات متوسطة وقصيرة الأجل لمون التراث الثقافي والطبيعي ، مع تحديد الأهداف التي يجب تحقيقها والأولويات التي يجب مراعاتها والموارد البشرية والمالية التي يجب تعيئتها . وينبغي أن تتمكن هذه الاستراتيجيات والسياسات البلدان المستفيدة من التركيز على عدد محدود من المشاريع المختارة بعناية بقصد ضمان تحقيق نتائج ملموسة .

(ب) أن تنظم وتعزز المؤسسات الوطنية المسؤولة عن صون التراث الطبيعي والثقافي . وينبغي أن تعتبر كفاءة التنظيم وتعزيز الموارد فضلاً عن زيادة الامركزية في المؤسسات القائمة ، أموراً أساسية في هذه المرحلة .

(ج) أن تضاعف من جهودها لتدريب أعداد أكبر من الأخصائيين في مجال صون التراث الثقافي والطبيعي الذين تحتاج إليهم بلدان غربي آسيا بوصف ذلك وسيلة لنقل الدراسة والتكنولوجيات اللازمة لمون التراث الطبيعي والثقافي .

(د) أن تحدد أولوية للمشاريع التي تكون مضمونة التمويل الذاتي ، وأن تعطي أفضلية لمشاريع حفظ الموارد الطبيعية التي يكون من شأنها أن تساعد على توليد الشروة الاقتصادية الازمة لتمويل مشاريع أخرى تكون أكثر أهمية وأكبر عدداً .

٤٠ - وقد أُرسل هذا التقرير في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ إلى الرؤساء التنفيذيين لجميع المؤسسات المشاركة في وحدة التفتيش المشتركة لاتخاذ الإجراء اللازم .

هاء - تقييم النظم المتبعة في الأمم المتحدة
لتقييم مشاريع التعاون التقني - الجزءان
الأول والثاني (JIU/REP/88/6)

٤١ - على مدى السنوات الخمس عشرة الأخيرة ، أخذ تدريجياً بالتقدير في الأمم المتحدة ، بوصفه أداة إدارية . وفي حين أن هذه الفترة قد تكون قصيرة إلى حد لا يسمح باستخلاص نتائج وافية بشأن جدوى التقييم ، فإنها تكفي لتوجيه نظرة شاملة إلى كييفية تنفيذه . وكان ذلك سبباً في اضطلاع المفتش ببحث شامل بشأن :

- (١) مفهوم ووسائل وممارسة تقييم المشاريع الوطنية ؛
- (ب) فلسفة ومحفوظ المبادئ التوجيهية للتقييم بالإضافة إلى الصلة بين القائم بالتقدير وما يجري تقييمه ؛
- (ج) أوجه التماش والحدود والقيود المتعلقة بالرصد في مجال التقييم ، والأهمية النسبية لكل منها بالإضافة إلى ميادين الاستقصاء ذات الصلة بها ؛
- (د) الاتجاه الحالي لزيادة اشراك الحكومات المستفيدة والبلدان المانحة في عملية التقييم ؛
- (هـ) الهيكل المؤسسي المسؤول عن التقييم في مختلف وكالات منظومة الأمم المتحدة .

٤٢ - وقد خلص المفتش ، نتيجة لاستقصاءاته ، إلى ما يلي :

(١) أن القواعد والأساليب الإجرائية تتسم ، عموماً ، بامتياز التعبير والصياغة ، وقد كان ذلك نتيجة لسنوات كثيرة من الجهد التي شاركت فيها وحدة التفتيش المشتركة على نحو نشط . وقد تعاونت الوكالات بشكل وشيق إلى حد كبير في ظل وضع تعدد فيه نظم التقييم المختلفة بدلًا من أن يكون هناك نظام تقييمي واحد .

(ب) أن بعض المشاكل وأوجه القصور والضعف لا ترجع إلى تطبيق أو تنفيذ الإجراءات . وهذه من المشاكل المؤسسية والتشغيلية . ومن بينها ما يلي :

١١ - أن وحدات التقييم بمختلف الوكالات تتسم عموماً ببنقض عدد الموظفين وضالة الموارد ، وفي أحيان كثيرة لا يكون لها موضع في التدرج الهرمي يحظى باعتراف كافة داخل المنظمة ؛

١٢ - أن أنواع التقييم المختلفة كثيراً ما تفتقر إلى الموضوعية ، كما أن كيفية تنفيذها تتوقف على الشخص الذي يستطيع بالتقدير ؛ بالإضافة إلى أن القائمين بالتقدير كثيراً ما يكتونون مرتبطين بالمشاريع أو الوكالات على نحو وشيق ، مما لا يضمن وجود استقلال كافٍ ؛

١٣ - أن التقييم ، بشكله المتبع في الوقت الراهن ، يجري الاضطلاع به على مستوى تجاري لا تراعي فيه البيئة التي ينفذ فيها المشروع . ويصدق هذا القول أيضاً على طريقة إعداد المشاريع .

(ج) من المهم أن يكون هناك استعراض لدرج الأولوية بين الرصد والتقييم . والمفترض يقترح عدداً من التدابير المتعلقة باستعراض الإجراءات والهيكل من أجل تعزيز رصد المشاريع .

٤٣ - وقد أرسل التقرير ، في ٢ تشرين الثاني / ١٩٨٨ إلى الرؤساء التنفيذيين لجميع المنظمات المشاركة في وحدة التفتيش المشتركة لاتخاذ الإجراء اللازم .

واو - تمثيل مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في
المؤتمرات والمجتمعات - الجزء باء :
الوكالات المتخصصة (JIU/REP/88/7)

٤٤ - لقد تعرض للنقد أيضاً التمثيل الذي يفلطع به موظفو الوكالات المتخصصة ، مقابل التمثيل الذي يفلطع به موظفو الأمم المتحدة ، وعقب استعراض الأمم المتحدة في التقرير JIU/REP/88/3 ، قام المفتش أيضاً بدراسة إجراءات وآليات وممارسات التمثيل ذات الصلة في الوكالات المتخصصة ، وذلك في ظل نفس الأهداف وذات المنهجية . وهذا التقريران المتكاملان يغطيان منظومة الأمم المتحدة في مجدهما .

٤٥ - والأنشطة التمثيلية التي تتطلع بها مؤسسات منظومة الأمم المتحدة تتسم باتساع النطاق وتعقد الطابع ، فهي متباينة من حيث ولایتها المحددة وطبيعة انشطتها . وهناك تنوع كبير في التعليمات الإدارية والقواعد والمبادئ التوجيهية التي تنظم التمثيل ، بالإضافة إلى وجود تنوع في الاجراءات والآليات التي تتعلق بالأنشطة . وقد أدى هذا الأمر إلى تعذر ضمان القيام بتنسيق فعال للإجراءات المتعلقة بالتمثيل ، ويلزم الاطلاع بجهود إضافية لوضع ممارسات مماثلة واتباعها فيما يتعلق ببعض المسائل الهامة مثل الدعوات .

٤٦ - وقد كشفت طريقة اصدار الدعوات وتجهيزها في المنظمة عن وجود أوجه قصور والممارسة الحالية المتعلقة بإرسال الدعوات مباشرة إلى أفراد من الموظفين ، بدلاً من توجيهها إلى الرؤساء التنفيذيين للمنظمات يجعل من الصعب ضمان كفاءة التنسيق واتخاذ القرار في الوقت المناسب بشأن الاشتراك ما لم تتبع اجراءات محددة . وهناك مشكلة أخرى هي تزايد عدد الدعوات التي ترد متأخرة ونقص وشائق المعلومات الأساسية . وفي ظل هذه الظروف ، كان من الصعب على المنظمات أن تقوم بتحليل الدعوات على الوجه الصحيح ، وأن تقدر على نحو سليم مدى اهتمام المنظمة بالاشتراك في الاجتماع . وفي حالة قبول الدعوات في غضون مهلة قصيرة ، يكون من المستحيل تماماً القيام بالتحضير الفني بما فيه الكفاية للاشتراك بكفاءة .

٤٧ - وهناك عدة منظمات لا توجد لديها اطلاقاً قواعد داخلية تتعلق بالتمثيل ، مما يبيّن أنها تدير عملية التمثيل على نحو سطحي وغافوي .

٤٨ - وأحد الجوانب المحددة فيما يخص الوكالات المتخصصة هو أن الاقتراح المتعلق بقبول أو رفض دعوة من الدعوات والموافقة على هذا الاقتراح يجري تناولهما عادة من قبل نفس الكيانات . وقد رئي ضرورة الفصل بين هذين المستويين عند اتخاذ القرار من أجل زيادة الموضوعية والمراقبة .

٤٩ - وبعض المنظمات لا تولي اهتماماً كافياً للأعمال التحضيرية التي يقوم بها ممثلوها بغية كفالة نجاح المشاركة في المجتمعات . والافتقار إلى التحضير الغربي الكافي يؤدي إلى سطحية المشاركة ، مما يسفر عن اتخاذ اجراء متابعة يكون غير مناسب .

٥٠ - وفي حين أن بعض المنظمات حلت من اشتراكاتها في الاجتماعات في عام ١٩٨٦ ، بالمقارنة بعام ١٩٨٥ ، فقد احتفظ البعض الآخر بنفس المستوى . وهذا قد يعني أن المنظمات قد وصلت إلى "مستوى توقف" وأنها أخذت تعتمد بشكل متزايد على التمويل الخارجي من أجل الاشتراك . ومتوسط عدد المشتركين في الاجتماعات الدولية يرتفع على موظف واحد ، كما أن الحضور في معظم الأحوال كان لفترة الاجتماع كلها . وكان من الممكن تخفيض عدد المسؤولين المعينين للتمثيل وفترة إقامتهم دون المسارى بكفاءة اشتراكتهم أو بأنشطة المنظمات .

٥١ - ولاحظ التقرير أيضاً أن نصوص التقارير المتعلقة بالتمثيل قد عرقل الانشطة الملائمة التي تتطلع بها المنظمة في مجال المتابعة ، وأن تحسين كفاءة الاشتراك في المؤتمرات والاجتماعات يتطلب وضع إجراءات للرصد في المنظمات التي لا تقوم عادة بتحليل أو تقييم أنشطتها التمثيلية . وهذا التقرير ، شأنه شأن الوثيقة JIU/REP/88/3 (انظر الفقرة ٣٢) ، قد أشار أيضاً إلى إمكانية الالتحام بالتقنيات الجديدة ، مثل التداول من بعد .

٥٢ - وقد قدم التقرير التوصيات التالية :

إلى لجنة التنسيق الإدارية :

كثافة وضع إجراءات مقبولة بشكل عام تتطلب التنسيق فيما بين الوكالات ، ولاسيما فيما يتعلق بإصدار وتجهيز الدعوات وتوفير وثائق المعلومات الأساسية بانتظام وفي الوقت المناسب .

إلى الرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة :

(أ) التطبيق الدقيق للقواعد والمبادئ التوجيهية التي تنظم التمثيل ، حيثما وجدت ؛

(ب) وضع قواعد ومبادئ توجيهية ذات صلة ، في حالة عدم وجود مثل هذه القواعد والمبادئ ؛

(ج) ضمان إجراء استعراضات دورية وعمليات تقييم بشأن التمثيل عموماً ؛

(د) إضفاء الطابع المؤسسي على عملية اتخاذ القرار على مستويين بشأن التمثيل فيما يتعلق بقبول الدعوات وتعيين الممثلين ؛

(ه) مراعاة التمثيل بشخص واحد في المؤتمرات والاجتماعات والحد من مدة الحضور ؛

(و) المتابعة الدقيقة لتطور التكنولوجيات ، بغية الأخذ بها في مجال التمثيل (مثل التداول من بعد) .

٥٣ - وقد أرسل التقرير في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ إلى الرؤساء التنفيذيين للمنظمات المشاركة في وحدة التفتيش المشتركة ، لاتخاذ الإجراء اللازم ، وإلى الأمين العام للأمم المتحدة ، للعلم .

رأي - مذكرة بشأن تكاليف الانتقال

(JIU/NOTE/88/1)

٥٤ - هذه المذكرة الموجزة تستكشف إمكانية الوفاء ، بتكلفة أقل للأمم المتحدة ، بالنفقات المتکبدة لنقل الأثاث المنزلي للموظفين إلى مراكز عملهم ومنها . وبعد استعراض عينة إحصائية من الشحنات عند تعيين الموظفين ونقلهم وإعادتهم إلى الوطن ، وعقب النظر في مختلف الخيارات المتعلقة بتكلفة ، خلص المفتش إلى أن النظام الحالي لا يمكن تحسينه بشكل كبير فيما يتعلق بتعيين الموظفين . بيد أنه رأى أنه يمكن تحقيق وفورات كبيرة بإعطاء الموظفين ، عند انتهاء الخدمة أو تغيير مركز العمل ، حق اختيار الحصول على مبلغ إجمالي متفق عليه بدلاً من ممارسة حقهم المنصوص عليه في النظام الأساسي الحالي للموظفين . وعليه ، فإن المفتش يدعو إدارة الأمم المتحدة إلى إجراء دراسة للتکاليف والفوائد تتضمن استقصاء لجميع جوانب تكاليف الانتقال بغية وضع نظام بديل .

٥٥ - وقد أرسلت المذكرة في ١٤ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٨ إلى الأمين العام لاتخاذ الإجراء اللازم ، وإلى المنظمات المشاركة الأخرى في وحدة التفتيش المشتركة ، للعلم .

حاء - مذكرة بشأن إدارة الإجازات المرضية في
الامم المتحدة (JIU/NOTE/88/2)

٥٦ - في عام ١٩٨٧ ، طلبت إدارة الشؤون الإدارية والتنظيمية بالأمانة العامة إلى وحدة التفتيش المشتركة أن تجري استعراضاً لإدارة الإجازات المرضية . وفي ذات الأوان ، كان هناك فريق عامل تابع للأمانة العامة يقوم تحت رعاية تلك الإدارة بدراسة الإجراءات الحالية المتعلقة بالإجازات المرضية . والهدف من هذين الجهود هو المساعدة في وضع مبادئ توجيهية يكون من شأنها أن تسهم في سلامة واتساق إدارة الإجازات المرضية وأن تزيد إلى أقصى حد من استخدام الإجازات المرضية بشكل ملائم من قبل الموظفين .

٥٧ - وجد المفتشون أن الأجهزة الإدارية ، العامة والخاصة ، بما في ذلك الجهاز الإداري لمنظومة الأمم المتحدة في مجموعها ، تواجه مشاكل في مجال إدارة الإجازات المرضية والاستخدام السليم لها . بيد أن المفتشين وجدوا أن مستوى إيماءة استخدام الإجازات المرضية بالأمم المتحدة ليس زائداً عن الحد بالمقارنة بسائر وكالات الأمم المتحدة وبعض الدوائر الوطنية . وأجرى المفتشون تحليلاً للوثائق والمقترنات التي قدمها الفريق العامل التابع للأمانة العامة بشأن الإجازات المرضية ، كما أجروا مناقشات مكثفة مع المسؤولين في الإدارات والمكاتب الإدارية والفنية ، ومع دائري خدمات الطبية في نيويورك وجنيف ، ومع بعض الأفراد من الموظفين تم اختيارهم عشوائياً . واستناداً إلى النتائج المستخلصة ، والواردة في نهاية المذكورة ، أوصى المفتشون بالتحسينات التالية في إدارة الإجازات المرضية :

(أ) التطبيق الدقيق للنظامين الإداري والأساسي القائمين للموظفين فيما يتعلق بالإجازات المرضية ؛

(ب) تحسين التنسيق في إدارة الإجازات المرضية ، وتحديد مسؤوليات كل من الإدارات والمكاتب الفنية والدوائر الطبية وموظفي الأمم المتحدة تحديداً أوضاع ؛

(ج) الاحتفاظ في مكتب أو إدارة بالأمانة العامة للأمم المتحدة ، يجري تعيينهما ، بياضئات منهجية وشاملة بشأن الإجازات المرضية ، سواء كانت بشهادة طبية أو بدونها ؛

(د) إيلاء النظر في تعديل النظام الإداري للموظفين والتعليمات الإدارية المترتبة عليه ، من أجل التشجيع على تقديم الشهادات الطبية بالمرض على الغور .

٥٨ - وقد أرسلت المذكورة في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ إلى الأمين العام ، لاتخاذ الإجراء اللازم ، وإلى المنظمات الأخرى المشاركة في وحدة التفتيش المشتركة ، للعلم .

طاء - تقرير عن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية
لغربي آسيا (JIU/REP/89/1)

٥٩ - يناقش هذا التقرير دور اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا وقدرتها على الأضطلاع بمسؤولياتها كحفّازة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا وكمشجّعة للتعاون والتنمية الإقليميين في إطار تعاون الجنوب مع الجنوب . كما يلقي التقرير الضوء على الأعمال المتعددة الاختصاصات التي تؤديها اللجنة وأمانتها من وجهة نظر مختلف المشاركين على مسرح عمليات اللجنة . وعلى المعهد التشكيلي ، يدرس التقرير آخر ارتفاع معدل الشواغر في اللجنة على تنفيذ انشطتها ، مشيرا إلى تأثيره الضار . ويسلم التقرير أيضا بما خلفه نقل مقر اللجنة عدة مرات من آخر مزعزع لاستقرار موظفي أمانتها وإنتاجيتهم .

٦٠ - وإن نظر المفتش في جميع هذه المسائل ، توصل إلى بعض الاستنتاجات والتوصيات ، أهمها ما يلي :

(أ) يتبعي أن تتصدى الدول الأعضاء للقضايا المبينة في الفقرة ٥ من التقرير عند استعراض الخطة المتوسطة الأجل المقبلة لللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا . كما يتبعي أن تتتوسع في الإفادة من اختصاصات اللجنة بمتطلباتها بالقيام بانشطة تنفيذية تقوم تلك الدول بتمويلها ؛

(ب) يتبعي أن تقوم أمانة اللجنة بتوسيع وتعزيز علاقاتها مع المؤسسات الإقليمية ودون الإقليمية ، وإعداد وتنفيذ مشاريع متعددة الاختصاصات ، وبذل محاولات أخرى لتشجيع الحكومات على السماح لمواطنيها بالعمل في الأمانة ؛

(ج) ينبغي أن يقوم الأمين العام ، في سياق ارتفاع معدل الشواغر ، بتنفيذ التوجيهات الواردة في قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٣٩ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ بتعيين موظفين من أي دولة عضو في اللجنة ، وإنفاذ البند ٣-١ من النظام الأساسي للموظفين بمزيد من الحزم ، ووضع نظام منهجي لتناوب الموظفين للقلال إلى أدنى حد من التمييز ضد الموظفين العاملين في مراكز العمل الشاق .

٦١ - وقد أرسل التقرير في ٢٩ آذار/مارس ١٩٨٩ إلى الأمين العام للأمم المتحدة لاتخاذ الإجراء اللازم ، وإلى المنظمات الأخرى المشاركة في وحدة التفتيش المشتركة ، للعلم .

ياء - تقييم أنشطة التنمية الريفية التي تتطلع بها منظومة الأمم المتحدة في ثلاثة بلدان إفريقية من أقل البلدان نموا (بوركينا فاسو ، بوروندي ، جمهورية تنزانيا المتحدة)

(JIU/REP/89/2)

٦٢ - لقد كانت أنشطة التنمية الريفية موضوع اهتمام كبير للأمم المتحدة منذ أوائل الستينات . وفي عام ١٩٧٤ ، بادرت لجنة التنسيق الإدارية بجهد يستهدف تحسين التنسيق وتوفير برامج فعالة للمساعدة الإنمائية الريفية عن طريق الآلية المتمثلة في فرقعة العمل المعنية بالتنمية الريفية التابعة للجنة . ويتضمن إعلان المبادئ وبرنامج العمل اللذان اعتمدتهما المؤتمر العالمي للإصلاح الزراعي والتنمية الريفية ، وأيدتها الجمعية العامة في قرارها ١٤/٣٤ المؤرخ في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ أحد المبادئ التوجيهية الرئيسية في منظومة الأمم المتحدة بشأن سياسة التنمية الريفية . ويطلب القرار إلى منظومة الأمم المتحدة تقديم المساعدة إلى الحكومات في مجموعة واسعة النطاق من الأنشطة لصالح أهالي الريف . وعلى مدى السنوات الخمس والعشرين الماضية وجهت منظومة الأمم المتحدة موارد ضخمة نحو تحسين مستوى الحياة اليومية لمئات الملايين من الناس الذين يعيشون في فقر في المناطق الريفية من العالم الثالث .

٦٣ - والهدف الرئيسي من التقرير هو دراسة إلى أي مدى تتصدى أنشطة التنمية الريفية التي تتطلع بها منظومة الأمم المتحدة لأشد القطاعات السكانية فقراً من أقل

البلدان نموا ، وإلى أي مدى ت عمل بالفعل على تعزيز التغيرات الاجتماعية - الاقتصادية على مستوى القاعدة . وشمة هدف آخر للتقرير هو الوقوف على مدى إشراك المستفيدين في تحديد و تخطيط و تنفيذ أنشطة المشاريع .

٦٤ - واجري تحليل لعينة من ٢٥ من مشاريع التنمية الريفية في ثلاثة من أقل البلدان الأفريقية نموا ، بوركينا فاسو وبوروندي وجمهورية تنزانيا المتحدة ، وهي تعد ممثلاً إلى حد ما لمناطق ثقافية ولغوية وجغرافية متميزة ، وصدر هذا التحليل كمرفق للتقرير الرئيسي . وفي غضون الدراسة ، أجرى المفتشون مناقشات مع وكالات الأمم المتحدة سواء في المقر أو على الصعيد القطري . والتقاوا مع المسؤولين الحكوميين على الصعيد المركزي والإقليمي وعلى صعيد القرى المحلية ومع المانحين من خارج منظومة الأمم المتحدة وناقשו معهم بعض المسائل .

٦٥ - ويعطي التقرير صورة شاملة لأنشطة التنمية الريفية داخل منظومة الأمم المتحدة ، ويسلم بأن التنمية الريفية والتغير الاجتماعي - الاقتصادي على مستوى القاعدة عمليتان بطيئتان مضطريتان . وبعد تحليل هاتين العمليتين وتحليل المشاورات التي أجريت ، يطرح التقرير تساؤلات أساسية مثل ، هل النهج المشاريعي التقليدي النزولي "من أعلى إلى أسفل" (الخبراء - النظراء - المعدات) يعمل بفعالية لصالح السكان على مستوى القاعدة ، وهل تشجع أنشطة التنمية الريفية التي تتطلع بها منظومة الأمم المتحدة على الاعتماد على الذات على الصعيد المحلي أم تؤدي إلى زيادة الاتكال .

٦٦ - وتوضح النتائج أن مشاريع التعاون التقني التي لا تُدرِّس بما فيه الكفاية أو لا تُنفذ على الوجه السليم قد تكون لها آثار ضارة و/أو تؤدي إلى مزيد من الاتكال . وسُجلت حالات هشّت لمشاريع التعاون التقني لم تكن مناسبة أو قابلة للتكييف على مستوى القاعدة . وعلى نقipient ذلك ، خلص التقرير إلى أن العدد الضئيل من النشطة الناجحة بحق التي حددت على مستوى القاعدة لم تكن من المشاريع التقليدية القالب . وفي كل النشطة تقريباً اتبَع نهج نزولي "من أعلى إلى أسفل" لا نهج صعودي "من أسفل إلى أعلى" . والواقع أنه لم يكن هناك سوى مشروع واحد من المشاريع الخمسة والعشرين التي شملها التحليل هو الذي اتبَع بحق نهجاً صعودياً "من أسفل إلى أعلى" . ويؤكد التقرير أن المشاريع أو النشطة التي تمتد جذورها بعمق في الواقع المحلي والتي تتفق مع قيم وأمانة المستفيدين تكون نتائجها أفضل من المشاريع التي تكون دخيلة ، وإن لم يظهر ذلك فوراً فإنه سيتحقق بالقطع في الأجل الطويل . وفي معظم

الحالات ، تبين النتائج أن الصلة بين الخبراء والنظراء تؤدي عادة الاتكال لا الاعتماد على الذات . وكان يدير المشاريع في معظم الحالات ، الموظفون المشاريعيون الدوليون عن طريق وحدة إدارة المشاريع لا تندمج مباشرة في الهيكل الحكومي ، وهي حالة لا تبشر بالخير فيما يتعلق بـ"الانهاء التدريجي للمساعدة التقنية الخارجية وتعزيز القدرة الوطنية أو المحلية" .

٦٧ - واستنادا إلى الدروس المستفادة من الدراسة ، ينتهي التقرير إلى أنه في حالة وجود التزام قوي فيما يخص السياسة من جانب مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بتخصيص بعض الموارد على الأقل لتلبية احتياجات أشد قطاعات السكان فقرا ، فإنه يلزم النظر في النتائج المؤسسية لـ"سياسة شابطة في هذا الاتجاه" . كما يلزم النظر الجدي في مدى صحة نهج المشروع فيما يتعلق بـ"أنشطة التنمية الريفية على مستوى القاعدة الموجهة إلى أشد الناس فقرا" .

٦٨ - ويذكر المفتشون أن المعونة المشاريعية في منظومة الأمم المتحدة :

"- تستجيب لمنطق فحواه أن هناك ضغطا من أجل "تسهيل عجلة الأمور" وبالتالي إتفاق ما يزيد على اللازم في وقت بالغ السرعة (وتتوقع الشيء الكثير في وقت قصير للغاية) ؛

- تشجع على توخي الطموح عند صياغة وثائق المشاريع لـ"أسباب" ، من جملتها ، التناقض بين المانحين على المشاريع "الجيدة" ؛ مما يؤدي بدوره إلى توقعات لا أساس لها في الواقع ؛

- تؤدي في أحيانا كثيرة إلى انهيار الهياكل لدى الطرف المستفيد ، ولا سيما في أقل البلدان نموا ، حيث تكون قدرة الحكومات على الاستيعاب ضعيفة ويكون عدد المشاريع وعدد المانحين المتنافسين مرتفعا ؛

- قد تؤدي إلى الاتكال بسبل عديدة لـ"أسباب" ليس أقلها الصلة بين الخبراء والنظراء ، التي لا تشجع بالضرورة على "نقل المسؤوليات" حتى في الأحوال التي قد يحدث فيها نقل للمعارف ؛

- تنزع إلى التركيز على توفير المدخلات وإنتاج المخرجات وإلى تجاهل ما سيحدث بعد انتهاء المشروع ، ولا تهتم بالاستعانة في المشاريع الجديدة بالدروس المستفادة من أخطاء الماضي" .

٦٩ - وتحتكر توصيات المشروع في المقام الأول على ضرورة قيام وكالات منظومة الأمم المتحدة بإعادة النظر في سياسات التنمية الريفية ، وال الحاجة إلى وجود تحديد أفضل للمستفيدين من أنشطة التنمية الريفية والتغريق بين أنشطة التنمية الريفية على مستوى القاعدة وأنشطة التعاون التقني العادية أو التقليدية . ويوصي التقرير أيضاً بـأن زيادة فرص نجاح أنشطة التنمية الريفية إلى أقصى حد يستوجب الاستعانة بــ أدوات واقعية للتخطيط والبرمجة وإجراء تقييمات أكثر اتساماً بالطابع الرجعي الآخر من أجل زيادة الدرأية باشر مشاريع التنمية الريفية وقابليتها للإدامة .

٧٠ - وقد أرسل التقرير في ٦ نيسان / أبريل ١٩٨٩ إلى الرؤساء التنفيذيين للأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للفتوله (اليونيسف) ومنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة العمل الدولية واليونسكو ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية وبرنامج الأغذية العالمي ، لاتخاذ الإجراء اللازم ، وإلى المنظمات الأخرى المشاركة في وحدة التفتيش المشتركة ، للعلم .

كاف - تقدير تقييمي لأنشطة التعاون التقني التي تتطلع بها المنظمة البحرية الدولية فيما يتعلق بالتدريب البحري (JIU/REP/89/3)

٧١ - خلال الفترة التي تتراوح بين العشرين والثلاثين عاماً الماضية ، شهد النقل البحري الدولي تغييرات أكثر مما شهدته أية فترة أخرى في تاريخه . ويتوقف قدر كبير من نجاح النقل البحري الدولي وسلامته على التعاون الدولي بين الادارات البحرية وعلى موظفي الشؤون البحرية المدربين تدريباً جيداً في جميع البلدان . وقد سعت المنظمة البحرية الدولية إلى تقديم المعونة في هذه العملية عن طريق المعاهدات الدولية وغيرها من الإجراءات ، لاسيما الاتفاقية الدولية المتعلقة بمعايير تدريب الملتحقين وأصدار تراخيصهم ومراقبتهم ، التي دخلت حيز النفاذ في عام ١٩٨٤ ، واستراتيجية التدريب البحري الصادرة في عام ١٩٨٨ . وقام المفتشون بتقييم برنامج التدريب البحري للمنظمة البحرية الدولية بناء على طلب الأمين العام لهذه المنظمة .

٧٢ - وقد زادت نفقات التعاون التقني للمنظمة البحرية الدولية في الماضي من ٣ ملايين من دولارات الولايات المتحدة الى ١٤ مليون من دولارات الولايات المتحدة سنوياً ، مع تحول كبير عن التمويل المقدم من برنامج الامم المتحدة الإنمائي الى الحصول على التمويل من عدد قليل من المانحين الثنائيين والتحول عن المشاريع الوطنية الى المشاريع الإقليمية وعن المشاريع التقليدية القائمة على الاستعانت بالخبراء الى أنماط أخرى من المساعدة . وتبين من استعراض ٣٠ مشروعًا وأنشطة أخرى أن نصيب مراكز التدريب البحري الوطنية البالغ عددها ٨١ ، والتي تقدم اليها المنظمة البحرية الدولية المساعدة على نطاق العالم ، من موارد المنظمة وخبراءها كان ضئيلاً الى حد كبير برغم أن المشاريع كانت تسير عموماً بصورة مرضية . ويمكن القول بصورة أعم أن المنظمة قد تحركت في اتجاهات جديدة هامة خلال الثمانينيات ، حيث توسيع في أنشطة التقييم الداخلي التي تتطلع بها ، وقامت بتعزيز وتنفيذ التعاون التقني فيما بين البلدان النامية وساهمت في إنشاء شبكات إقليمية لمؤسسات التدريب .

٧٣ - والجامعة البحرية العالمية في مالمو بالسويد ، التي افتتحت في عام ١٩٨٣ لتقديم دورات دراسية لمدة سنتين الى كبار المسؤولين في الشؤون البحرية للحصول على درجة الماجستير في العلوم ، قد أحرزت تقدماً كبيراً كجامعة عالمية فريدة في مجال المساعدة الإنمائية . وتبين سلسلة الاستعراضات والتقييمات التي أجريت ، أن الجامعة تقدم حالياً عدداً مطرداً من الخبراء الذين تسند اليهم مهام بحرية جديدة مفيدة . ولا تزال هناك حاجة الىبذل الجهود لزيادة الارتفاع بم مستوى اختيار الطلاب وتنسق مضمون الدورات الدراسية والتكييف مع احتياجات التدريب الدائبة التغير . ومع ذلك ، فإن النجاح الكبير الذي حققته الجامعة حتى الان يدعمه بقوة الإطار التدريبي الشامل المتماسك استناداً الى الاتفاقية الدولية المتعلقة بمعايير تدريب الملحقين واصدار تراخيصهم ومراقبتهم ، ونضوج طلب الجامعة وتتوفر الدوافع القوية لديهم والتفاعل بين الأوساط البحرية الدولية وعملية التدريب التي تتطلع بها الجامعة . غير أنه ما زالت هناك حاجة الى العمل من أجل توفير دعم مالي مستقر أطول أجل .

٧٤ - وفي عام ١٩٨٥ ، أقامت المنظمة البحرية الدولية مشروعًا رئيسيًا لاستحداث دورات دراسية نموذجية قصيرة الأجل يبلغ عددها نحو ٦٠ لمساعدة على تنفيذ الاتفاقية في جميع أنحاء العالم . وقد قاربت مرحلة تصميم المشروع على الانتهاء ، ويتحول الاهتمام حالياً نحو تجريب الدورات الجديدة وتنفيذها . وقد تم تعيين عشرة مراكز تدريب وطنية وإقليمية لتكون فروعًا للجامعة الاضطلاع بهذه الدورات الدراسية ، الى

جانب إنشاء أكاديمية جديدة في إيطاليا ومعهد جديد في مالطة لتدريس القائسون البحري . وسيكون تنفيذ الدورات الدراسية الجديدة بمثابة مهمة تنطوي على تحدي على مدى السنوات القليلة المقبلة ، لكنها مهمة ذات شأن كبير بالنسبة للنقل البحري الدولي في المستقبل . وستتطلب هذه العملية اهتماماً دقيقاً ومراقبة للتنوعية فضلاً عن الالتزامات المالية الجديدة .

٧٥ - ولا يقتصر الاضطلاع ببرامج التدريب البحري في أرجاء العالم على المنظمة البحرية الدولية بل تقوم بها أيضاً منظمة العمل الدولي ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) . ولم تكن الجهود المبذولة في الماضي لتنسيق البرامج ناجحة تماماً ، لكن هناك حاجة قوية حالياً لتعزيز التعاون بين الوكالات في مجال التدريب البحري ، حيث أن البرامج الثلاثة جميعها قد توسيت توسيعاً كبيراً خلال الثمانينيات ، وقد اكتسبت كل وكالة خبرة مفيدة بعد جهود مضنية ؛ وينبغي تجنب التداخل والازدواجية والخلط ، كما أن درجة تعقد النقل البحري الحديث تتزايد ببطء . وبالمثل ، فإن كثيراً من المبادرات الجديدة التي تطلع بها المنظمة البحرية الدولية في مجال التدريب البحري ، تبين ضرورة قيام المنظمة بإعادة توزيع المسؤوليات التنفيذية داخل شعبة التعاون التقني فيها ، ليتسنى للموظفين متابعة استراتيجية التدريب البحري الجديدة وتعديلها والاشراف على هيكل التدريب الشامل الجديد ، وتعزيز علاقات التعاون في جميع أنحاء العالم ومسايرة التغيرات التقنية الكثيرة الجارية وذلك بشكل أفضل .

٧٦ - وخلص المفتشون إلى أن المنظمة البحرية الدولية قد تحركت بسرعة كبيرة في الثمانينيات لإعادة تشكيل مجموعة المشاريع والخدمات السابقة الممتدة على نطاق ضيق كل على حدة ، إلى إطار شامل جيد جيد جيد التنظيم لأنشطة التدريب البحري استناداً إلى الاتفاقية . وتدعى الحاجة حالياً إلى تحسين وتعزيز هذا الإطار الشامل . ويوصي المفتشون أن تتخذ المنظمة البحرية العالمية أربعة إجراءات للنهوض بهذه العملية :
(أ) تعزيز المبادرات الحالية بدلًا من إضافة مبادرات جديدة ؛ (ب) تقييم احتياجات التدريب البحري الأكثر الحاجة والتشاور بشأنها على نحو أوسع ، لتشجيع التوسيع في التمويل عن طريق المانحين وتنوعه ؛ (ج) إنشاء لجنة اتصال مشتركة بين الوكالات لمسائل التدريب البحري تضم المنظمة البحرية الدولية ومنظمة العمل الدولية والأونكتاد ؛ (د) استئناد مسؤوليات مراكز التنسيق في المجالات الرئيسية المتعلقة بالتدريب البحري والتعاون التقني إلى موظفين محددين من المنظمة البحرية الدولية .

٧٧ - وقد أرسل التقرير في ٢١ دצبر/مارس ١٩٨٩ إلى الأمين العام للمنظمة البحرية الدولية لاتخاذ الإجراء اللازم والى المنظمات الأخرى المشاركة في وحدة التفتيش المشتركة للعلم .

لام - تقييم المشروع الاقاليمى HLA/79/031
برنامج الدراسات المشتركة بشأن التكامل
الاقتصادي في أمريكا اللاتينية (JIU/REP/89/4)

٧٨ - يقدم هذا التقرير نتائج تقييم تم الأضطلاع به في وقت لاحق لإنجاز المشروع المتعلق بالموضوع ، والذي تضمنت أهدافه إيجاد طائفة من أخصائيي البحث في أمريكا اللاتينية في مجال العلوم الاجتماعية التطبيقية ، ونشر نتائج البحث المتعلقة بثلاثة برامج رئيسية للبحث ، وتدريب خبراء الاقتصاد والعلوم الاجتماعية على البحث التطبيقية الاجتماعية - الاقتصادية التي تُعنى أساساً بالتكامل والتنمية في المجالين الاجتماعي والاقتصادي . وقد وجد التقييم الذي أُجري خلال فترة المشروع أن برنامج الدراسات المشتركة بشأن التكامل الاقتصادي في أمريكا اللاتينية قد نجح في إنشاء شبكة تضم مؤسسات البحث الاقتصادية والاجتماعية ، وتنسيق وتعزيز المبادرات التقديمة وتسخيرها كوسيلة من وسائل نقل المعرفة ، كما أشار التقييم إلى أن البحث كانت ذات مستوى رفيع تقنياً ، وأن البرنامج قد وضع طريقة للعمل تتسم بقدر كبير من الكفاءة مما مكن المؤسسات ذات المستوى التقني الأقل من الاستفادة من خدمات البرنامج عن طريق الاتصالات مع المؤسسات الأكثر تقدماً .

٧٩ - واستخلصت الدراسة الاستقصائية الخاصة التي أجرتها المفتاش عن البرنامج الآراء التالية :

- (أ) قدم البرنامج إلى دول أمريكا اللاتينية مساهمة ثقافية كبيرة وينبغي مواصلة دعمها ؛
- (ب) ي ينبغي تحديث هيكل البرنامج ؛
- (ج) ضرورة ربط برنامج عمله بعملية التكامل في أمريكا اللاتينية ؛
- (د) ي ينبغي إعطاء أولوية للدراسات المتعلقة بالتكامل الاجتماعي .

٨٠ - ويؤيد المفتش هذه الآراء ويسلم أيضاً بـأن مشكلة تمويل البرنامج مازالت قائمة . وباختصار ، يوصي المفتش بـأن يتولى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تمويل عقد اجتماع لممثلي المؤسسات الأعضاء للنظر فيما يلي : (أ) استمرار وجود البرنامج ؛ (ب) تبسيط وتحديث هيكله ؛ (ج) إعادة توجيه برامج عمله وإجراء تغييرات في أنواع منشوراته .

٨١ - وقد أرسل التقرير في ٢ نيسان / أبريل ١٩٨٩ إلى الأمين العام للأمم المتحدة لاتخاذ الإجراء اللازم والى المنظمات الأخرى المشاركة في وحدة التفتيش المشتركة للعلم .

ميم - استعراض شبكات الأمم المتحدة للإعلام :
إعادة تنظيم إدارة شؤون الإعلام
(JIU/REP/89/5)

٨٢ - أعد هذا التقرير في ضوء التوصية ٣٧ الصادرة عن فريق الخبراء الحكومي الدولي الرفيع المستوى لاستعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة ^(٤) ، والتي دعت إلى "إجراء استعراض شامل لمهام إدارة شؤون الإعلام وأساليب العمل فيها وسياساتها" .

٨٣ - ولذلك كان الهدف من الدراسة هو تحليل الهيكل الإداري والتنظيمي للادارة عموماً ، والنظر في مشكلة التكيف بين المعلومات التي يجري تعميمها داخل المنظمة والمعلومات بالصيغة التي تعالج بها وتوزع على الجمهور في الخارج .

٨٤ - وقد تمكّن المفتش من إجراء استعراض شامل للهيكل الحالي ، وألقى الضوء على بعض التناقضات المؤسسية مثل الفموض الذي يكتنف حالة مدير شعبة الاتصال باللجان والخدمات الإدارية ومكتب العمليات البرنامجية ، وتدور مهمة الاتصال باللجان . ويخلص التقرير إلى أن إعادة التنظيم التي أجريت في إدارة شؤون الإعلام قد أفسرت ، في الواقع ، في بعض الحالات ، عن اقامة مستويات للادارة لا داعي لها ، وعن نقل وتفكيك وتوحيد بعض المهام والسلطات بطريقة تعسفية إلى حد ما . وفي هذا الصدد ، لم يسم الاصلاح إلا بالنذر اليسير في تحقيق جهاز إداري يتصف بالكفاءة .

٨٥ - وقدمت التوصيات ١ الى ٤ من التقرير فتكون بمثابة خريطة تفصيلية لاعادة التنظيم بفرض المساعدة في ترشيد هيكل الادارة . وتشمل هذه التوصيات ، في جملة امور ، تفكيك شعبة الاتصال باللجان والخدمات الادارية ومكتب العمليات البرنامجية ، واعادة توزيع الموارد المتاحة على هذا النحو بين الوحدات الاخرى ، وانشاء وحدة ادارية ومالية مستقلة ، ونقل وحدة التقييم ، وايضاح دور نائب المتحدث باسم الامين العام . وتم التشديد على تعزيز مهمة الاتصال التي تتطلع بها لجنة الاعلام المشتركة للأمم المتحدة ، وقدمنت مقتراحات بشأن اعادة تنظيم دائرة الاتصالات وادارة المشاريع من أجل جعل جهازها اكثر انتاجية ، وبشأن اعادة تنظيم شعبة النشر .

٨٦ - وفيما يتعلق بالسياسة ، كانت المساهمة الرئيسية للتقرير هي تحديد مفهومي المسائل ذات الاولوية والمسائل الاساسية والتمييز بينهما بوضوح ، وتحديد كيف تعالج المعلومات المتعلقة بكل منها ، ومن يقوم بذلك ، بالنظر الى الخصائص المتميزة التي تتصف بها مختلف الهيئات والمنظمات التي تتناول هذه المسائل في الامم المتحدة . وأخيرا ، قدم اقتراح يدعو الى ايضاح مسؤوليات "ندوة التنمية" التي تصدرها ادارة شؤون الاعلام ، ومنشور "التنمية في العالم" الاحدث عهدا الذي يصدره برنامج الامم المتحدة الانمائي وايضاح الصلة بينهما .

٨٧ - وقد أُرسل التقرير في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٩ الى الامين العام للأمم المتحدة لاتخاذ الاجراء اللازم ، والى المنظمات المشاركة الاخرى في وحدة التغطية المشتركة ، للعلم .

ثـون - استعراض شبكات الامم المتحدة للإعلام : مراكز
الامم المتحدة للإعلام (JIU/REP/89/6)

٨٨ - بعد الفروع من التقرير الذي يتناول اعادة تنظيم ادارة شؤون الاعلام (JIU/REP/89/5) ، وضع هذا التقرير لاستعراض اداء شبكة مراكز الامم المتحدة للإعلام على وجه التحديد ، نظرا لانها تشكل جزءا هاما من هيكل ادارة شؤون الاعلام . ومن الاهداف الاخرى تقييم مدى امكانية اسناد مسؤوليات جديدة الى مراكز الاعلام وتبسيط دورها الانمائي في البلدان التي تقع فيها .

٨٩ - ويدور التقرير حول ثلاث مسائل رئيسية ، توجز أدناه .

٩٠ - فأولاً ، هناك التباهي الشائع في السياقات التي تعمل في إطارها مراكز الاعلام . إذ أن من شأن تنوع النظم الادارية واختلاف هيئات الاستقبال والنقل ، التي تتوقف بدورها على عدد كبير من العوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية ، ومتانة وكثافة شبكات الاعلام في البلد المضيف ، تتطلب من كل مركز أن يعين سياسة واستراتيجية محلية متجدة حتى يقوم بإيصال رسالة الامم المتحدة في الظروف المثلثة . وينبغي أن يوضع محتوى الرسالة نفسها بدقة بما يتفق مع الاهتمامات المحلية ، ومستوى الالهام بالقراءة والكتابة ، ووعي السكان .

٩١ - وثانياً ، هناك ما يعتبره المفتش عدم تناسب بين الوسائل والغايات . إذ لاحظ المفتش ، أثناء اجراء استقصائه ، الفجوة القائمة بين طموح الاهداف واتساع المهام المنوطة بـمراكز الاعلام والنقض المزمن في مواردها .

٩٢ - وثالثاً ، يلمس المفتش مشكلة موقع المراكز ، ويشير الى الكيفية التي يمكن ان يؤدي بها اعادة تعيين مواقعها الى الاسهام في تحسين التنسيق مع هيئات الامم المتحدة الأخرى في الميدان .

٩٣ - وفيما يتعلق بجميع المسائل ، تقدم توصيات للمساعدة في تحسن اداء مراكز الاعلام او الكيفية التي تقوم بها بإيصال رسالة الامم المتحدة الى البلدان . وبعده تلك التوصيات يتضمن التشجيع على انتاج المواد الاعلامية وفقاً لتنوعية الجمهور ، وزيادة اشراك رابطات الامم المتحدة واندية اليونسكو والمنظمات غير الحكومية ، على سبيل التجربة ، في نشر المعلومات ، واعادة وضع خريطة لمراكز الامم المتحدة للاعلام وفقاً للسياقات الوطنية والإقليمية الناشئة ، وتحسين عملها وادارتها ، وتنظيم التعاون بين ادارة شؤون الاعلام وبرنامج الامم المتحدة الانمائي في البلدان بشكل اوثق .

٩٤ - وقد أرسل التقرير في ٩ حزيران/يونيه ١٩٨٩ الى الامين العام للأمم المتحدة لاتخاذ الاجراء اللازم ، والى المنظمات المشاركة الأخرى في وحدة التفتيش المشتركة للعلم .

سين - التقرير الختامي عن تنفيذ قرار الجمعية
العامنة ١٩٧/٣٣ بشأن إعادة تشكيل
القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة
الامم المتحدة (JIU/REP/89/7)

٩٥ - بعد خمس سنوات من اتخاذ قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٧ بشأن إعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في الامم المتحدة ، أعدت وحدة التفتيش المشتركة مجموعة من التقارير استعرضت فيها مدى تنفيذ التوصيات الواردة في ذلك القرار واقتصرت على الجمعية العامة تدابير تمهيدية . وأجمالاً ، تم تجميع سبعة تقارير قدمت الى الجمعية العامة ، مشفوعة بتعليقات الامين العام عليها . وتتناول هذه التقارير المسائل المتصلة بالمدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ، وخدمات الدعم في الامانة العامة ، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنتين من اللجان الاقتصادية والاقليمية .

٩٦ - وهذا التقرير الختامي هو الاخير في هذه المجموعة ويستكمل التوصيات المعروضة في التقارير السابقة ، في ضوء التغييرات التي حدثت في السنوات الاخيرة . وقد بُذل جهد خاص لتفادي حدوث أية ازدواجية في محتوى التقارير التي تعددت حالياً هيئات أخرى غير وحدة التفتيش المشتركة لتقديمها الى الدورة الرابعة والأربعين للجمعية العامة . ويأخذ التقرير في الاعتبار بالفعل توصيات فريق الخبراء الحكومي الدولي الرفيع المستوى لاستعراض كفاءة الاداء الاداري والمالي للأمم المتحدة^(٤) ، واستنتاجات لجنة المجلس الاقتصادي والاجتماعي الخامسة المعنية باجراء دراسة متعمقة لهيكل ووظائف الجهاز الحكومي الدولي للأمم المتحدة في الميدانيين الاقتصادي والاجتماعي .

٩٧ - ويركز التقرير أساساً على الآليات المركزية في منظومة الأمم المتحدة في القطاعين الاقتصادي والاجتماعي ، وهي (أ) المجلس الاقتصادي والاجتماعي بوصفه هيئة حكومية دولية لتقرير السياسات واتخاذ القرارات ؛ (ب) خدمات الدعم في الامانة العامة والمسؤولة عن تنفيذ هذه السياسات والقرارات .

٩٨ - ويلاحظ التقرير ، عند تناوله للمجلس ، أنه لا يزال أرفع هيئة مركزية في الأمم المتحدة للنظر في المسائل الاقتصادية والاجتماعية والانسانية الدولية ووضع سياسات عامة ومتماضكة على نطاق المنظومة ، تحت سلطة الجمعية العامة . ويسعى المجلس إلى الافصاح عن هذه السياسات أثناء المناقشات العامة . على أن وجود المسائل الكثيرة

للفاية التي تكون معروضة في المعتاد على المجلس ، مع المفالة في الطابع الوصفي للوثائق المقدمة ، يعني أن المناقشة العامة قلما تؤدي إلى اعتماد توصيات .

٩٩ - ولذلك يوصي التقرير بأن يمضي المجلس قدما ، على الرغم من أي تغييرات في مهام المجلس أو سلطاته أو عضويته نتيجة لتوصيات لجنته الخامسة على سبيل المثال ، في سرعة تنفيذ التوصيات الواردة في قراره ٧٧/١٩٨٨ ، وعلى وجه الخصوص ما يلي :
(١) تخفيض ما لا يزيد على ثلاثة أيام لمناقشه العامة (بدلا من خمسة أيام ، كما هي الحال عليه في الوقت الحاضر) ، ممهدًا بذلك الطريق أمام تقصير مدة انتقاد الدورات ؛ (ب) الحد من الوثائق المقدمة لمناقشه العامة ، بقصر هذه الوثائق على المسائل التي تكون رئيسية بالنسبة لمناقشاته واستبعاد أية وثيقة تكون ازدواجاً لوثيقة أخرى أو لا تتضمن تحليلات أو معلومات أساسية ؛ (ج) تحديد عدد من البنود الرئيسية والسائل العاجلة التي تتطلب من المجلس اتخاذ قرارات بشأنها .

١٠٠ - ويلاحظ التقرير أيضًا أن المسؤولية التي أضفت إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي لتنسيق أنشطة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بكاملها في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والانسانية هي مسؤولية جسمية . والدراسات العديدة التي عهد بها المجلس إلى الأمين العام ولجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التدقيق الإدارية واللجنة الخامسة وأفرقة الخبراء والأفرقة الاستشارية الأخرى ، فضلاً عن القرارات والمقررات الكثيرة بشأن التنسيق التي يتخذها المجلس كل سنة ، تعطي فكرة عن المسؤوليات التي ينطوي عليها الأمر باضطلاع المجلس بمسؤولياته .

١٠١ - ويوصي التقرير بأن يسعى المجلس ، على الرغم من المقترنات التي متقدمة لجنة البرنامج والتنسيق إلى المجلس في عام ١٩٨٩ ، إلى تحقيق الأهداف التالية :

(أ) يتبعى أن ينظر المجلس في مسألة تبسيط مناقشه بشأن التنسيق ، عن طريق جملة أمور منها تركيز الوثائق وتحسين طريقة عرضها . فمن شأن دراسة عدد محدود من مشاكل التنسيق التي تواجهها الوكالات والأمم المتحدة أن تخفف إلى حد كبير من العبء الملقي على كاهل المجلس وأن تعمل على زيادة فعاليته ؛

(ب) يتبعى أن يستفيد المجلس ، بقدر أكبر ، من آليات التنسيق الرسمية وغير الرسمية الموجودة ، فعلى مستوى المنظومة بكاملها ، يتبعى أن يعمل المجلس على زيادة الاستعانة بالمدير العام . وعلى مستوى أمانات الوكالات يتبعى الانتفاع على

الوجه الكامل من المشاورات غير الرسمية بين كبار الموظفين المسؤولين عن السياسات والبرامج والأنشطة الفنية . وفي الميدان ، يتبين زيادة الاستفادة من المستقرين المقيمين والممثلين المقيمين ،

(ج) يتبين أن يكفل المجلس أن تظل آليات التنسيق مرنة إلى حد بعيد لتمكين المنظومة من التصدّي لحالات الطوارئ .

١٠٢ - وفيما يتعلق بالقطاعين الاقتصادي والاجتماعي في الأمانة العامة ، يخلص التقرير إلى أنه يمكن اتخاذ خطوة رئيسية نحو تقسيم العمل على نحو رشيد وبما يتسم بالكفاءة مع الحد من التداخل والإقلال إلى أدنى حد من الأزدواجية وتبديد الطاقة والموارد ، وذلك عن طريق إعادة توزيع بعض الخدمات مع الإبقاء على هيكل دعم الأمانة الحالي للأنشطة الاقتصادية والاجتماعية . ويتبيّن أن يكون المبدأ الذي يسترشد به في هذا التبسيط هو إجراء تقسيم للعمل يستند إلى : (أ) أن تجتمع الأنشطة القطاعية في كيانات متميزة ؛ (ب) أن يزود كل كيان من هذه الكيانات بجميع التسهيلات الازمة كي يؤدي وظائفه بفعالية ؛ (ج) أن يعهد إلى كيانات مستقلة بالمهمات العامة للبرمجة والميزنة والتقييم والتنسيق على صعيد الأمانة أو على نطاق المنظومة .

١٠٣ - ويوصي التقرير ، في هذا الصدد ، بأنه ، بالإضافة إلى التغييرات التي يتبيّن إدخالها على الهيكل القائم للأمانة العامة بحلول عام ١٩٩٠ ، وعملاً بمقتضيات فريق الخبراء الحكومي الدولي الرفيع المستوى لاستعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة التي سيقدم الأمين العام تقريراً عنها إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ، يمكن للجمعية العامة أن تطلب إلى الأمين العام أن يراعي التوصيات الواردة في القرار ١٩٧/٣٢ في العملية الجارية لإعادة تنظيم القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في الأمانة العامة . وبصفة خاصة ، يتبيّن للأمين العام أن يضمن أن يتتيح الهيكل الجديد الذي يجري تطويره حالياً ما يلي : (أ) التوصل إلى تقسيم العمل أكثر اتساماً بالطابع التشفيلي ، بين إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية الدولية ، وإدارة التعاون التقني لأغراض التنمية ، ومركز التنمية الاجتماعية والشؤون الإنسانية بمكتب الأمم المتحدة في فيينا ، ويقوم على أساس تجميع القطاعات المتميزة في كل من هذه الكيانات ؛ (ب) تخصيص جميع التسهيلات الازمة لكل كيان من هذه الكيانات من أجل أداء مهامه بفعالية .

١٠٤ - وفيما يتعلق بدور المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ، يخلص التقرير إلى أنه لا يمكن للمدير العام أن يمارس المهام التي أسندها إليه القرار ١٩٧/٣٢ ممارسة تامة وفعالة إلا إذا حدثت مسؤولياته داخل مؤسسات المنظومة وداخل كيانات الأمانة العامة تحديداً واضحاً بالاقتران مع تحديد مسؤوليات الأمين العام ورؤسائه تلك المؤسسات والكيانات . وفضلاً عن ذلك ، يمكن أن تصبح مهام المدير العام وإجراءات تنفيذها أكثر فعالية لو أضفت عليها الصبغة الرسمية .

١٠٥ - ولذا يوصي التقرير بأنه من أجل تمكين المدير العام من الاضطلاع ، تحت سلطة الأمين العام ، بالمسؤوليات التي أسندها إليه القرار ١٩٧/٣٢ ولا سيما مهمة كفالة توحير القيادة الفعالة لمختلف عناصر منظومة الأمم المتحدة في ميدان التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ، ينبغي أن يحدد الأمين العام ورؤسائه التنفيذيون للمنظومة الميدانيين التي يجب أن يضطلع فيها بهذه المسؤوليات والجهاز السلام لتنفيذها .

١٠٦ - ويوصي التقرير أيضاً بأن توضح مهام المدير العام وإجراءات تنفيذها وأن تضفي عليها الصبغة الرسمية . وتحقيقاً لهذه الغاية ، (أ) يتبعي أن يصدر الأمين العام نشرة تتضمن اختصاصات المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي واحتياجاته مكتبه ؛ (ب) يتبعي أن يتخد الأمين العام الترتيبات اللازمة لتنقيح دليل تنظيم الأمم المتحدة بغية إدراج فرع يتعلّق بالمدير العام وبمكتبه والتمكين من إجراء التغييرات المترتبة على ذلك في الفروع الأخرى ؛ (ج) يتبعي أن يعد المدير العام خطة عمل سنوية تبيّن الأنشطة ذات الأولوية المقرر أن يضطلع بها والمساهمات التي يتوقعها من الكيانات الأخرى ؛ (د) يتبعي أن تتضمن الخطة المتوسطة الأجل برنامجاً بشأن المدير العام ؛ (هـ) يتبعي أن تحدد الميزانية البرنامجية تواجح مكتب المدير العام .

١٠٧ - وقد أرسل التقرير في ٣ تموز/يوليه ١٩٨٩ إلى رؤساء التنفيذيين لجميع المنظمات المشاركة في وحدة التفتيش المشتركة لاتخاذ الإجراء اللازم .

عين - الممارسات والإجراءات الرامية إلى
زيادة عدالة التوزيع الجغرافي
لمصادر المشتريات لمشاريع التعاون
التقني (JIU/REP/89/8)

١٠٨ - دأب كل من الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة

الإنمائي ، منذ فترة ، على حد الوكالات التنفيذية على أن تتحول من مصادر المشتريات التقليدية (البلدان المتقدمة النمو) إلى البلدان النامية وإلى البلدان المانحة الرئيسية التي يرى أنها لا تحصل على حصة من المشتريات تتناسب مع مساهمتها العامة في البرامج .

١٠٩ - ويوجز هذا التقرير المعلومات الأساسية عن المشكلة ، ويستعرض الجهد التي تبذلها الوكالات ويقترح مجالات ذات أولوية للاهتمام ويقدم بتوسيعات تهدف إلى التوصل إلى حلول قصيرة الأجل وطويلة الأجل لهذه المشكلة .

١١٠ - وقد أنجزت منظومة الأمم المتحدة الكثير لزيادة المشتريات من البلدان النامية والبلدان المانحة الرئيسية المستغلة استغلالاً ناقصاً عن طريق أمور منها على سبيل المثال ، زيادة إضفاء الطابع اللامركزي على مسؤولية الشراء للميدان ، وعقد اجتماعات إعلامية وتدريبية وحلقات دراسية للموردين المحتملين ، وتبادل المعلومات عن القواعد والإجراءات . وبإضافة إلى ذلك ، يعترف المفتاح بالجهود الرئيسية التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة في تحديد مصادر ومنتجات التوريد الرئيسية ، ويفيد هذه الجهد . بيد أنه يرى في ذلك حلاً أطول أجلاً ويعتقد أنه يمكن الحصول على نتائج فورية بدرجة أكبر إذا جرى استغلال بيانات المشتريات الحالية استغلالاً تاماً . وبناء عليه ، يومي بيان يجري على الفور اختيار عدد من المنتجات ذات الاستخدام المشترك التي يستهدف شراؤها . ويخلص المفتاح أيضاً إلى أنه لما كان يقال إن البلدان النامية وموظفي المشاريع الدوليين يتحيزون للسلع والخدمات المنتجة في البلدان المتقدمة النمو ، فإنه ينبغي تكريس اهتمام أكبر للتغلب على هذا الاتجاه . ولهذا السبب يشجع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ووكالاته المنفذة على وضع استراتيجية مشتركة لتفعيل مواقف الحكومات وموظفي المشاريع الدوليين بالمقر وبالميدان ، في هذا الصدد .

١١١ - وتوجد توصية رئيسية ثالثة موجهة إلى الجمعية العامة ومجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي يقترح فيها وضع أرقام مستهدفة محددة للمشتريات لكل من البلدان النامية والبلدان المانحة الرئيسية المستغلة استغلالاً ناقصاً . ويرى المفتاح أن المنظومة ، التي تعمل الآن دون وجود هدف محدد واضح ، في حاجة إلى هدف .

١١٢ - وقد أرسل التقرير في ٦ تموز/يوليه ١٩٨٩ إلى الرؤساء التنفيذيين لجميع المنظمات المشاركة في وحدة التفتيش المشتركة لاتخاذ الإجراء اللازم .

الحواشى

- (١) عَمَّ الْأَمِينِ الْعَامِ تقاريرُ السَّنَوَاتِ السَّابِقَةِ بِوْمَفَهَا الوَثَائِقُ التَّالِيَّةُ : A/C.5/1241 ؛ A/C.5/1304 ؛ A/C.5/1368 ؛ A/C.5/1433 ؛ A/C.5/1515 ؛ A/C.5/1676 ؛ A/C.5/34/1 ؛ A/C.5/31/1 ؛ A/C.5/32/6 ؛ A/C.5/33/5 ؛ A/C.5/34/1 ؛ A/C.5/1598 الوَثَائِقُ الرَّسْمِيَّةُ لِلجمعِيَّةِ الْعَامَّةِ ، الدُّورَةُ الْخَامِسَةُ وَالثَّلَاثُونُ ، الْمَلْحَقُ رَقْمُ ٣٤ (A/35/34) ؛ الْمَرْجُعُ نَفْسُهُ ، الدُّورَةُ السَّادِسَةُ وَالثَّلَاثُونُ ، الْمَلْحَقُ رَقْمُ ٣٤ (A/36/34) ؛ الْمَرْجُعُ نَفْسُهُ ، الدُّورَةُ السَّابِعَةُ وَالثَّلَاثُونُ ، الْمَلْحَقُ رَقْمُ ٣٤ (A/37/34) ؛ الْمَرْجُعُ نَفْسُهُ ، الدُّورَةُ الثَّامِنَةُ وَالثَّلَاثُونُ ، الْمَلْحَقُ رَقْمُ ٣٤ (A/38/34) ؛ الْمَرْجُعُ نَفْسُهُ ، الدُّورَةُ التَّاسِعَةُ وَالثَّلَاثُونُ ، الْمَلْحَقُ رَقْمُ ٣٤ (A/39/34) ؛ الْمَرْجُعُ نَفْسُهُ ، الدُّورَةُ الحَادِيَّةُ وَالْأَرْبَعُونُ ، الْمَلْحَقُ رَقْمُ ٣٤ (A/40/34) ؛ الْمَرْجُعُ نَفْسُهُ ، الدُّورَةُ الثَّانِيَّةُ وَالْأَرْبَعُونُ ، الْمَلْحَقُ رَقْمُ ٣٤ (A/41/34) ؛ الْمَرْجُعُ نَفْسُهُ ، الدُّورَةُ الثَّالِثَةُ وَالْأَرْبَعُونُ ، الْمَلْحَقُ رَقْمُ ٣٤ (A/42/34) ؛ الْمَرْجُعُ نَفْسُهُ ، الدُّورَةُ الْأَرْبَعَةُ وَالْأَرْبَعُونُ ، الْمَلْحَقُ رَقْمُ ٣٤ (A/43/34) .
- (٢) الوَثَائِقُ الرَّسْمِيَّةُ لِلجمعِيَّةِ الْعَامَّةِ ، الدُّورَةُ الْثَّالِثَةُ وَالْأَرْبَعُونُ ، الْمَلْحَقُ رَقْمُ ٣٤ (A/43/34) .
- (٣) الوَثَائِقُ الرَّسْمِيَّةُ لِلجمعِيَّةِ الْعَامَّةِ ، الدُّورَةُ الثَّانِيَّةُ وَالْأَرْبَعُونُ ، الْمَلْحَقُ رَقْمُ ٣٤ (A/42/34) ، الفَقْرَةُ ٣٧ .
- (٤) الوَثَائِقُ الرَّسْمِيَّةُ لِلجمعِيَّةِ الْعَامَّةِ ، الدُّورَةُ الحَادِيَّةُ وَالْأَرْبَعُونُ ، الْمَلْحَقُ رَقْمُ ٤٩ (A/41/49) .

كيفية الحصول على منشورات الأمم المتحدة

يمكن الحصول على منشورات الأمم المتحدة من المكتبات ودور التوزيع في جميع أنحاء العالم. استلم عنها من المكتبة التي تتعامل معها أو اكتب إلى: الأمم المتحدة، قسم البيع في نيويورك أو في جنيف.

如何购取联合国出版物

联合国出版物在全世界各地的书店和经售处均有发售。请向书店询问或写信到纽约或日内瓦的联合国销售组。

HOW TO OBTAIN UNITED NATIONS PUBLICATIONS

United Nations publications may be obtained from bookstores and distributors throughout the world. Consult your bookstore or write to: United Nations, Sales Section, New York or Geneva.

COMMENT SE PROCURER LES PUBLICATIONS DES NATIONS UNIES

Les publications des Nations Unies sont en vente dans les librairies et les agences dépositaires du monde entier. Informez-vous auprès de votre libraire ou adressez-vous à : Nations Unies, Section des ventes, New York ou Genève.

КАК ПОЛУЧИТЬ ИЗДАНИЯ ОРГАНИЗАЦИИ ОБЪЕДИНЕННЫХ НАЦИЙ

Издания Организации Объединенных Наций можно купить в книжных магазинах и агентствах во всех районах мира. Наводите справки об изданиях в вашем книжном магазине или пишите по адресу: Организация Объединенных Наций, Секция по продаже изданий, Нью-Йорк или Женева.

COMO CONSEGUIR PUBLICACIONES DE LAS NACIONES UNIDAS

Las publicaciones de las Naciones Unidas están en venta en librerías y casas distribuidoras en todas partes del mundo. Consulte a su librero o diríjase a: Naciones Unidas, Sección de Ventas, Nueva York o Ginebra.
